

قرار رقم 855 لسنة 2022

بتحديد الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،

- وعلى المرسوم رقم 135 لسنة 2022 بتشكيل الوزارة،

- وعلى القرار رقم 459 لسنة 2013 بتحديد الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،

- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

قرر

مادة أولى

[المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)
mesferlaw.com



يكون وزير المالية ، الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره ، ويلغى كل ما يخالف ذلك ، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر في: 3 صفر 1444 هـ

الموافق: 30 أغسطس 2022 م